

الاول والثاني والثالث سا اذكرها اذا علمت ذلك فاعلم
 ان اعامتها ومكررا ومضاف او معطوف وقد ذكر الاول
 بقوله **ومقام كل كسر غير النصف سمي** اي الذي اشتق
 منه اسمه ان كان منطوقا او نسب اليه ان كان اهم واما
 النصف فليس مقامه سمي لمعرفت وله ضابط اخر وهو
 ان يقال هو عدد منه من الاجاد وبعده ما في الواحد من
 امثال ذلك الكسر لاثنين فان فيها احدتي كما الت في
 الواحد الصحيح نصفين **مقام الثلث على هذا ثلاثة**
لانها سمي الثلث وفيها ثلاثة اجاد كما ان في الواحد
ثلاثة امثال الثلث ومقام الربع اربعة وهكذا
تقوم مقام الخمس خمسة والسادس ستة والسبع سبعة
والثمان ثمانية والتسع تسعة الى العشر في مقامه عشرة
ومقام حزين ثلاثة عشر هو اي مقامه الثلاثة عشر
التي ينسب اليه وذكر الثاني بقوله ومقام الكسر المكرر
هو مقام الكسر المفرد الذي هو مكرره اذا عرفت ذلك
مقام الثلثين ثلاثة مقام الثلث ومقام ثلاثة اقسام
خمسة مقام الخمس ومقام خمسة اجزا من احد عشر هو
الاحد عشر مقام الحزب منها والثالث في قوله واما مقام
الكسر المضاف ان كان غير الكسر الاول مفردا اسوا كان
الاول مفردا ام لا فانظر قبل العمل هو مضاف من
اليمين ام الشرائح ان كان مضافا من اليمين فهو اي المخرج
مسطح مقامها من غير نظر اليه نسبة بينهما وان كان مضاف
من اليمين فهو اي المقام ما يحصل من ضرب مقامات
الاسما

الاسما اي اسما الكسور المتصانفة بعضها في بعض من غير
 نظر الي نسبة بينهما اي المقامات واذا اردت الاثنية
مقام خمس الخمس خمسة وعشرون لانه اي الخمسة والعشرون
ما يحصل من ضرب خمسة مقام المضاف في خمسة مقام المضاف
اليه وان كانا مقاماتين وكذا مقام ثلاثة اقسام خمس كان
مقامها خمسة وعشرون لان مخرج المخرج ومقام نصف الثمن
ستة عشر لانه اي الستة عشر الحاصل من ضرب اثنين
مقام النصف المضاف في ثمانية مقام الثمن المضاف اليه
وان كانا مقاماتين وقام ربع العشر اربعون لانه اي
الاثنين سطح اربعة مقام الربع وعشر مقام العشر
وان كانا مقاماتين بالادغام وكذا مقام ثلاثة ارباع
العشر اربعون لما علمته ومقام ثلث الخمس او ثلثين
الخمس خمسة عشر لانه اي الخمسة عشر سطح ثلاثة مخرج
الثلث او الثلثين في خمسة مخرج الخمس وهذا امثال هو
المباينة ومقام نصف جزء من سبعة عشر اربعة وثلاثون
سطح اثنين مقام النصف في سبعة عشر مقام الجزء وهذا
مثال منطبق مضافا الي الاصم ومقام ثلث حيز اربع مائة
وحصة سطح ثلاثة في خمسة في سبعة ومقام نصف ثلث
ربع الخمس مائة وعشرون من ضرب اثنين في ثلاثة
في اربعة في خمسة وذكر الرابع في قوله واما مقام المعطوف
فتارة يكون من قواطع كسرين وتارة يكون من قاطع
اكثر من ذلك هو اقل عدد ينقسم على كل من مقام المنطوقين
ان كان معطوفا من اليمين فان كان معطوفا من اليمين